[406] كما سنقول في القراءات السبعة المتواترة ما يقرب من ذلك أو نقول إنا نلتزم تغيير الاحكام فيما ذكر في الكتاب الذي بأيدينا اليوم بل هي صحيحة وإن كان لا ينافي ذلك حذف بعض الكلمات منه كذكر أسماء أهل البيت عليهم السلام والمنافقين وعدم ذكر بعض الاحكام ايضا بل الظاهر من بعض الاصحاب دعوى الاجماع على عدم وقوع تحريف وتغيير في الكتاب يوجب تغيير الحكم الثاني أن المشهور كون القراءات السبع متواترة وهي المروية عن مشايخها السبعة وهم نافع وأبو عمرو والكسائي وحمزة وإبن عامر وإبن كثير وعاصم وادعى على تواترها الاجماع جماعة من أصحابنا وبعضهم الحق بها القراءات الثلاثة الباقية أيضا ومشايخها أبو جعفر ويعقوب وخلف وهو المشهور بين المتأخرين وممن صرح بكونها متواترة الشهيد رحمه ا في الذكرى والشهيد الثاني رحمه ا في روض الجنان بعد نقل الشهرة عن المتأخرين وشهادة الشهيد رحمه ا على ذلك قال ولا يقصر ذلك عن ثبوت الاجماع بخبر الواحد فيجوز القرائة بها مع أن بعض محققي القراء من المتأخرين أفرد كتابا في أسماء الرجال الذين نقلوها في كل طبقة وهو يزيدون عما يعتبر في التواتر فيجوز القرائة بها إنشاء ا تعالى إنتهى كلامه وبعضهم زاد على ذلك وهو مهجور وأنكر الزمخشري تواتر السبعة ووافقه على ذلك جماعة من الاصحاب قال السيد الفاضل المقدم ذكره بعد إختياره عدم التواتر وقد وافقنا عليه السيد الاجل علي بن طاوس في مواضع من كتاب سعد السعود وغيره وصاحب الكشاف عند تفسير قوله تعالى وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم ونجم الائمة الرضي رحمه ا في موضعين من شرح الرسالة أحدهما عند قول إبن الحاجب وإن عطف على الضمير المجرور اعيد الخافض ثم ان ظاهر الاكثر أنها متواترة إن كان جوهرية أي من قبيل جوهر اللفظ كملك ومالك مما يختلف خطوط المصحف والمعنى بإختلافه لانه قرآن وقد ثبت إشتراط التواتر فيه وأما إن كانت ادائية أي من قبيل الهيئة كالامالة والمد واللين فلا لان القرآن هو الكلام وصفات الالفاظ ليست كلاما ولانه لا يوجب ذلك إختلافا في المعنى فلا يتعلق فايدة مهمة بتواتره أقول والظاهر أن مراد الاصحاب ممن يدعي تواتر السبعة أو العشرة هو تواترها عن النبي صلى ا عليه وآله عن ا تعالى كما يشير إليه ما سننقله عن شرح الالفية ويشكل ذلك بعدما عرفت ما نقلناه في القانون السابق نعم إن كان مرادهم تواترها من الائمة عليهم السلام بمعنى تجويزهم قرائتها والعمل على مقتضاها فهذا هو الذي يمكن أن يدعى معلوميتها من الشارع لامرهم بقرائة القرآن كما يقرء الناس وتقريرهم لاصحابهم على ذلك وهذا لا ينافي عدم علمية صدورها عن النبي صلى ا عليه وآله ووقوع الزيادة والنقصان فيه والاذعان بذلك

والسكوت عما سواه أوفق بطريقة الاحتياط وأما الاستدلال على كون السبع من ا تعالى بما ورد في الاخبار أن القرآن نزل على سبعة أحرف فهو لا يدل على المطلوب
